

إسرائيل ومياه الضفة الغربية

دراسة في ضوء

قواعد القانون الدولي

م. حسين عليوي عيشون
جامعة الكوفة/ كلية التربية للبنات

المقدمة

تعتبر المياه كالأرض جزء من معادلة الصراع العربي . الصهيوني وأحد أهم تعقيداته المزمّنة وحائلا دون تسويته إذ دخلت المياه كعامل أساس في صنع السياسة خصوصا قرار الحرب الإسرائيلي وركن رئيس في الإستراتيجية الصهيونية التوسعية بل أحد المتغيرات الهامة التي توجه السياسات الاقتصادية والأمنية الإسرائيلية فتم تأطيرها لذلك بإطار ديني اكتسب طابعا أيديولوجيا تجسد بشكل واضح في تصرفات وسياسة إسرائيل المائية في الضفة الغربية انطلاقا من تحقيق الحلم اليهودي القديم (إسرائيل الكبرى) وتهجير ملايين اليهود إلى فلسطين لن يتم دون الاستيلاء على المياه التي اعتبرت أهم ركائز في الفكر التوسعي الصهيوني وشكلت مفهوما مرادفا لنظرية (الأمن) لذلك ومنذ احتلالها للضفة الغربية عام ١٩٦٧ عملت إسرائيل على إحكام سيطرتها على مصادر المياه العربية واتخذت كل الإجراءات التي من شأنها منع السكان العرب من استغلال هذه المصادر إدراكا بأن الماء والأرض هما العنصران الأساسيان اللذان لتنفيذ المشروع التوسعي في أرض فلسطين والأمة العربية ، لذلك استهدفت (إسرائيل) استنزاف كل قطرة ماء عربية مع إرساء حملة استيطان واسعة بهدف تجريد المواطن العربي من ثرواته كخطوة أولى نحو اقتلعه من أرضه وقد ازداد ذلك المسعى وتعددت جوانبه بعد إخفاق (إسرائيل) من تحقيق أية مكاسب جوهرية في حرب ١٩٧٣ واضطرارها للتخلي عن شبه جزيرة سيناء بموجب اتفاقيات (كامب ديفيد) وتدهور مركزها السياسي بعد هزيمتها في لبنان وتخليها عن حلم

الليطاني وتفاقم خطورة أزمتها المائية التي باتت تهدد وجودها وفشلها في إيجاد بدائل مائية اقتصادية داخل فلسطين ١٩٤٨، كل ذلك رفع من القيمة العقائدية والأمنية لمياه الضفة الغربية ترجمت في تمسك (إسرائيل) بعدم التخلي عن مصادرها المائية في أية حلول مستقبلية لأراضي ما بعد عام ١٩٦٧ خاصة رسم وتصوير المستقبل السياسي للضفة الغربية وإخراج المسائل المتعلقة بالمياه من المفاوضات الثنائية إلى المفاوضات المتعددة الأطراف باعتبارها خطوطاً أمنية حمراء وخيار بقاء ووجود لا يمكن التنازل عنها لذا أصبحت مياه الضفة الغربية من أهم المتغيرات التي توجه السياسات الأمنية والعسكرية والاقتصادية الإسرائيلية وتؤطر نظرتها لطبيعة الصراع الشامل مع العرب، فما هي ملامح السياسة الإسرائيلية تجاه مصادر مياه الضفة الغربية؟ وما تأثير ذلك على المواطن الفلسطيني؟ وما هو موقف القانون الدولي إزاء التصرفات الإسرائيلية؟

أولاً: الإمكانيات المائية في الضفة الغربية،

تقدر الإمكانيات المائية القابلة للاستغلال في الضفة الغربية حوالي ٣م/٨٧٦ سنوياً (أنظر الجدول أدناه) وتشكل المياه الباطنية حوالي ٧٧% من تلك الكمية إذ تقدر بحوالي (٦٢١)م/٣،

جدول رقم (١)

المصدر	الكمية م/٣. سنة
نهر الأردن	٢٠٠
مياه باطنية	٦٢١
إنسيابات سطحية	٥٥
المجموع	٨٧٦ (١)

وتتكون مصادر مياه الضفة الغربية من :

أ. الأمطار:

تعد الأمطار مصدر المياه الرئيس لجميع الموارد المائية المتيسرة في الضفة الغربية، فهي تخلو تماما من الثلوج والبحيرات العذبة حيث تتكون بشكل أساس من سلسلة جبال وتلال تمتد على طول سواحل البحر الأبيض المتوسط من الشمال إلى الجنوب وتتلقى هذه الجبال كمية أمطار تتراوح ما بين (٣٠٠-٦٥٠) ملم/سنة، تتناقص بشكل رئيس على السفوح الشرقية لوقوعها في منطقة ظل المطر خصوصا على الجبال المحاذية لوادي الأردن حيث لا تتجاوز الأمطار الساقطة (٢٠٠ملم/سنة) كما تقل كلما اتجهنا جنوبا إذ تصل إلى (١٠٠ملم/سنة)^(٢) وبشكل عام يمكن تقسيم المياه السطحية في الضفة الغربية من حيث كمية الأمطار الساقطة كما يلي:

(جدول رقم ٢)

أقل من ٢٥٠ ملم	٢٢%
٢٥٠ - ٣٠٠	١٠%
٣٠٠ - ٤٠٠	١٥%
٥٠٠ - ٦٠٠	٢٢%
أكثر من ٦٠٠	٢١%

وتدل هذه النسب على أن الضفة الغربية تعد من المناطق ذات التساقط المطري العالي مقارنة بمعظم بلدان الشرق الأوسط إذ تصل نسبة التساقط حوالي ٨٠% ويقدر حجمه بحوالي ٢٨٠٠م/م. سنة، (أنظر الجدول رقم ٣)،

(جدول رقم ٣)

معدل التساقط المطري	٢٨٠٠م/م. سنة
التبخّر	١٩٠٠م/م. سنة
مياه جوفية	٧٢٤م/م. سنة
إنسياب سطحي	٦٢م/م. سنة
الرصيد	٩٠٠م/م. سنة
أنهار و جداول	١٤م/م. سنة

ويتضح من جدول رقم (٣) أن كمية المياه القابلة للاستغلال تبلغ حوالي ٣٨٠٠ م/م سنويا (٣) بالرغم من أن ٢٥% فقط من مجموع الأمطار المتساقطة يتم استغلالها إذ يتبخر قسم منها ويفقد الآخر عن طريق (النتح) والبعض عن طريق الانسياب السطحي إلى باطن الأرض بسبب نفاذية الصخور حيث يبلغ كمية الفاقد السنوي من الأمطار حوالي (٣٨/م٥٠٠) يتحول بعضها إلى إسرائيل والباقي ينساب إلى وادي الأردن (٤)،

ب. آبار الجمع ،

يوجد عدد من الآبار في كل قرية فلسطينية، وبعض هذه الآبار يرجع إلى قرون عديدة أنشئت من أجل تخزين المياه في الشتاء للإفادة من مياهها في فصل الصيف، ويقدر عدد الآبار الموجودة ما بين ٦٠٠٠-١٠٠٠٠ بئر تشكل المصدر المائي الرئيس لعدة قرى عربية، وتبلغ طاقتها ٣٨/م٣ سنويا من المياه (٥) ،

ج، الآبار الارتوازية ،

يوجد في الضفة الغربية مجموعتان من الآبار الارتوازية أحدهما للعرب والأخرى للمستوطنين اليهود، ورغم الحاجة العربية الماسة للمياه لأغراض الزراعة والشرب إلا أن استخراج المياه من الآبار العربية لم يبدأ إلا في ستينات القرن الماضي حيث تتميز هذه الآبار بالتخلف التقني من حيث نوعية وقدرة الآلات وكمية المياه المستخرجة رغم أن عددها يبلغ نحو ٧٢٠ بئرا إلا أن المنتجة منها فعلا يبلغ ٣٢٠ بئر فقط، أما الآبار الإسرائيلية فتنتج حوالي ٣٨/م١٤ سنويا وهذه الكمية تعادل ٣٧% مما تضخه الآبار العربية إذ تتميز بأعماق بعيدة وقدرة تكنولوجية متقدمة^(١) ،

د، الينابيع .

يوجد ٣٠٠ ينبوع في الضفة الغربية يزيد تصريف بعضها على ١٣٠ ألف م/م٣ سنويا وتقع هذه الينابيع وسط الضفة الغربية، وتعد الينابيع الواقعة في السفوح الشرقية ذات طاقة إنتاجية أكبر من بقية الينابيع حيث تنتج ٩٣% من مجموع

التصريف السنوي لينابيع الضفة^(٧) وتتركز هذه الينابيع في مدن (بردلة) (أريحا) (الفارعة التي يبلغ إنتاجها السنوي من المياه ما بين ٥٠-٣٨/م^(٨)) ،

ه، المياه الجوفية.

تعد سلاسل جبال الضفة الغربية المغذي الرئيس للعديد من الأحواض المائية في فلسطين إذ تتسرب الأمطار الساقطة إلى التكوينات الصخرية وتشكل أحواض مائية كخزين رئيس إذ تغذي إمدادات المياه المخزونة بحوالي ٣٨/م^{١٠٠} من المياه سنويا تزود إسرائيل بـ ٤٠% من المياه^(٩) .

و، البرك.

يوجد في الضفة الغربية حوالي ٨٣ بركة ماء يصل تصريفها السنوي إلى (٢٦ ألف/م^٣) وتعد هذه البرك الضمان الرئيس لجريان المياه في أنابيب الري لذلك ركزت إسرائيل في إنشاء مستعمراتها قرب هذه البرك خصوصا في مناطق الأغوار^(١٠) .

ثانيا: الفهم الإسرائيلي لمياه الضفة الغربية،

تنظر (إسرائيل) إلى مياه الضفة الغربية نظرة خاصة لارتباطها بالفكر الأمني الصهيوني باعتبارها أحد مقومات وأركان صيانة وتحقيق (الأمن القومي) سواء في مجال توفير عمق إستراتيجي في حالتها الدفاع والهجوم تجاه دول المواجهة العربية أو توفير مساحة لاستقدام المزيد من المهاجرين للقضاء على الوهن الديموغرافي تجاه العرب إضافة إلى البعد الاقتصادي المتمثل بتوفير المياه الضرورية لإسكات عواء النقص الإسرائيلي من الماء وتعديل الموازنة المائية التي تعاني من ثلم خطير^(١١)، وهذه النظرة التي اصطفت بصبغة أمنية . اقتصادية ولبست لباس (ديني . أيديولوجي) توضح سبب تمسك (إسرائيل) بأراضي ومياه الضفة الغربية وعدم التنازل عنها وإخراج مصادرها المائية من كل محادثات التسوية مع العرب، فكل الأطياف السياسية والحزبية الإسرائيلية تؤكد في

برامجها وحملاتها الانتخابية على ضرورة التمسك بأراضي الضفة وإبقاء مصادرها المائية تحت سيطرة (إسرائيل) باعتبارها خطوط أمنية حمراء في أية تسوية لتقرير مستقبل أراضي ما بعد عام ١٩٦٧ والفصل بين الماء والأرض في أية محادثات بشأن تقرير مستقبل الصراع العربي . الصهيوني، فتكتل (الليكود) يرى ضرورة بقاء مصادر المياه في الضفة تحت سيطرة (إسرائيل) نظرا لأهميتها لحياة (إسرائيل) ف ٤٠% من موارد (إسرائيل) المائية المضمونة تأتي من أراضي الضفة الغربية وهذه المياه تشكل ركيزة هامة من ركائز الاقتصاد الإسرائيلي الذي يقوم في جانب كبير منه على الزراعة، وبما أن (إسرائيل) استنفذت كل مصادرها المائية المضمونة داخل فلسطين ١٩٤٨ وخزاناتها الرئيسية ومعاناة ميزانها المائي من عجز خطير^(١٢) يقدر بحوالي (٣م/م٤٥٠) سنويا لذا فإن السيطرة والاحتفاظ بمياه الضفة يعد حسب المنطق (الإسرائيلي) خيار حياة وبقاء يتوقف عليه استمرار ونمو الدولة اليهودية فإسرائيل ترى (أن الماء هو حياتنا ولا نستطيع وضع هذه الثروة بأيدي أناس لدينا شك كبير في نواياهم)^(١٣) ، وتأتي هذه النظرة تطبيقا لما وضعته الحركة الصهيونية من دراسات في القرن التاسع عشر والتي أكدت أن المياه ستكون العامل الحيوي الذي يركز عليه البناء الاقتصادي للدولة الموعودة، من هنا أكتسب مياه الضفة الغربية أهمية أمنية خاصة لدى (إسرائيل) إذ تستهلك ما يعادل ٧،١ مليار/٣م/سنويا من تلك المياه، أما في مجال التسويات الممكنة تحتل مياه الضفة مكانا مركزيا إذ تصر (إسرائيل) على ضمان الأشراف النوعي والكمي على مصادر المياه ومن الصعب تصور قبول (إسرائيل) بأي سلام لا يعطيها سوى حدودها المرسومة في قرار التقسيم ١٨١ لأن ذلك سيحرمها من مصادر مياه الضفة الغربية التي تزود (إسرائيل) بنحو ثلث احتياجها من المياه سنويا لذا فإن أية مراهنه على تنازل (إسرائيل) عن الضفة الغربية والسماح بإقامة دولة فلسطينية تحت ضغط الانتفاضة الفلسطينية ومؤتمرات التسوية يبدو خاسرا بسبب الهاجس المائي فأقصى ما تفعله (إسرائيل) هو نوع من الحكم الذاتي مع نزع سلاح العرب في الضفة^(١٤) مقابل

احتفاظ (إسرائيل) بالجانب الأمني والوجود العسكري خصوصا على مصادر المياه لأنها لا تضمن عدم قيام الدولة الفلسطينية في حالة قيامها بسحب مياه الضفة الغربية وتغيير الوضع الحالي كما أنها لا تضمن عدم قيام تلك الدولة بتحويل منابع (العوجا) إلى الضفة وحرمان (إسرائيل) منها، من جانب آخر فإن التنازل عن الضفة الغربية يعني في الفهم الإسرائيلي حرمان (إسرائيل) من عمق جيوبولتيكي لمواجهة سوريا والأردن وهذا يعني استحالة تنازل (إسرائيل) عن أراضي الضفة الغربية تحت أي ظرف من الظروف سياسيا كان أم عسكريا واستمرار استنزاف مصادرها المائية مع تصعيد لسياسة العنف والقهر من أجل دفع العرب إلى^(١٥) الهجرة مع احتمالية العودة إلى المشروع القديم المتعلق بجبل الأردن الوطن البديل للفلسطينيين لذلك تدخل إسرائيل المفاوضات المتعددة الأطراف وهي معززة بسيطرتها على المياه العربية في الضفة الغربية التي تعتبرها مياه إسرائيلية وقد شكلت (إسرائيل) لجنة خبراء وفنيين لتحديد موقفها من الحكم الذاتي وقد توصلت هذه اللجنة إلى ضرورة ووجوب سيطرة (إسرائيل) على مصادر المياه في الضفة الغربية بسبب أزمة المياه الحادة داخل الخط الأخضر واستحالة قيام أية مستوطنة جديدة دون السيطرة والاحتفاظ بهذه المياه لأهميتها في توفير عوامل نجاح الاستيطان البشري وخلق مجتمع الاستزراع وزيادة عدد المهاجرين، واستنادا إلى ما تقدم ارتكزت سياسة (إسرائيل) المائية إلى استنفاد كل قطرة ماء في الضفة مع السيطرة على أية مصادر جديدة (١٦) فتحقق (السلام الأمن) حسب رؤية (إسرائيل) يتطلب وضع مصادر المياه تحت السيطرة الإسرائيلية، فالسيطرة على (يهودا والسامرة) تعني في (الفكر الإسرائيلي) السيطرة على مستودع المياه في داخل (إسرائيل) والتخلي عن تلك المياه سيؤدي إلى خلق بؤر توتر وعدم استقرار بين (إسرائيل) وجيرانها ومن ثم اندلاع الحرب في الشرق الأوسط وإذا تم ذلك سوف لن يترعرع السلام لأن ٤٠% من حاجة إسرائيل المائية تأتي من الضفة الغربية وإن سيطرة أي كيان فلسطيني على تلك المياه معناه خنق (إسرائيل) وقتل (الدولة اليهودية) وسببا

رئيسيا لحرب لا يمكن للاقتصاد الإسرائيلي تحمل أكلافها الباهضة مما سيفرز نتائج سياسية تعقد من الصراع العربي . الإسرائيلي وتضيف إليه مشاكل فرعية أخرى(١٧) ، من هنا تكتسب مياه الضفة الغربية طابعا أمنيا لاهوتيا غلفته (إسرائيل) بإطار سياسي . أيولوجي شكل جوهر النظرة الإسرائيلية لمستقبل أراضي ما بعد عام ١٩٦٧ وحكم منطلقات التسوية للصراع العربي . الصهيوني وأحد دوافع الحرب والعدوان والتوسع على الأقطار العربية،

ثالثا: وقائع السياسة المائية الإسرائيلية في الضفة الغربية،

منذ احتلالها للضفة الغربية عام ١٩٦٧ جهدت (إسرائيل) وبكل إمكاناتها التقنية والمالية للاستيلاء على كل قطرة ماء عربية وبشكل كولينيالي ينسجم مع المشروع الصهيوني الهادف إلى إقامة مجتمع الاستزراع الاقتصادي ويضمن استنزاف المياه العربية بهدف تحقيق الركائز والأسس اللازمة والضرورية لإقامة (الوطن اليهودي) وديمومته لذلك فإن كل الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة (ليكودية كانت أم عمالية) تتفق على ضرورة إحكام السيطرة على مياه الضفة الغربية وعدم التنازل عنها لأنها ترتبط بوجود (إسرائيل) وتضمن تجريد المواطن الفلسطيني كخطوة أولى نحو اقتلعه من أرضه وتهجيريه إلى خارج فلسطين، ولأجل ذلك دأبت (إسرائيل) إلى استنزاف وسرقة مياه الضفة وعملت كل ما من شأنه تحقيق أقصى استغلال لمصادر المياه من خلال :

- ١ . الاستيلاء على الآبار العربية التي تشرف عليها دائرة المياه العربية^(١٨) ،
- ٢ . الاستيلاء على المياه الجوفية الشمالية والغربية وعدم السماح للعرب باستغلال أكثر من ٣م/م٢٤ سنويا،
- ٣ . مصادرة كل الأراضي العربية المروية بمياه الضفة،

٤ . قيام إسرائيل بنسف كل المضخات والمحركات العربية ومنعت استغلال واستثمار الآبار العربية القديمة التي تضم أهم الينابيع التي يعتمد عليها السكان العرب مثل ينابيع الأغوار التي تروي (٧ آلاف) دونم وعين(اليرموك) التي تروي (٥ آلاف) دونم وعين (العوجا) التي تروي (٣ آلاف) دونم وعين (فصايل) التي طوقتها

(إسرائيل) بالمستعمرات وعين (الجفلتك) (والفارعة) والعين (البيضاء)،

٥. الاستيلاء على كل المشاريع العربية مثل مشروع (قباطية) التي تزود منطقة (جنين) ومشروع قرية (بيت إيبا) التي تعتمد عليها مدينة نابلس ومشروع مياه (عامود) و (شيبين) في منطقة رام الله ومشروع السموع الذي يروي قرى (الظاهرية)^(١٩)،

٦. قامت (إسرائيل) بحفر أعماق بئر في الشرق الأوسط بتمويل وخبرة أمريكيين لضخ ٣م/م١٨ سنويا من المياه إضافة لمخطط حفر ٣٤ بئر جديدة لتوفير مياه الشرب والري للمستوطنات اليهودية في المناطق الشمالية والغربية،

٧. قيام شركة (ميكوروت) بضخ ٩٥% من مياه الضفة الغربية على طول خطوط حدود ١٩٤٨ مما يوفر ٣٠% من حاجة (إسرائيل) المائية،

٨. قيام (إسرائيل) بحفر ٢٧ بئرا ارتوازية جديدة تضخ حوالي نصف كمية الآبار العربية مجتمعة لتلبية حاجة ٢٠ ألف مستوطن يهودي^(٢٠)،

٩. السماح للمستوطنين بضخ مياه نهر الأردن بما يعادل ٣م/م١ سنويا،

١٠. تحديد سقف الضخ والاستغلال السنوي للسكان العرب من المياه على أن لا يتجاوز ٣٥م/م٣،

١١. منع السكان العرب من حفر أية بئر جديدة للأغراض الزراعية،

١٢. فرض تقنين صارم على ضخ الآبار العربية وتعريض المخالفين

للمحاكمة العسكرية،

١٣. إجبار السكان العرب على الحصول على إذونات من السلطات

العسكرية الإسرائيلية لأية خطة ضخ جديدة للمياه،

١٤. رفع أسعار المياه المستهلكة للسكان العرب إذ أصبح لزوما على

الفلستينيين دفع ٢٠٠١ دولار لكل ٣م١ من المياه يتم ضخها وهذا المبلغ يعادل

ثلاثة أضعاف ما يدفعه الإسرائيلي^(٢١)،

١٥. إجبار سكان المناطق العربية المروية على تقنين استغلال المياه

بدواع أمنية،

- ١٦ . إغلاق مساحات زراعية واسعة في منطقة الأغوار والبقية إذ تم إغلاق أكثر من (٨٠) ألف دونم،
- ١٧ . إجبار المزارعين العرب على مبادلة أراضيهم بأراضٍ أخرى يسيطر عليها حراس أملاك غائبين،
- ١٨ . تجريف وهدم قنوات الري العربية بحجة إقامة الحزام الأمني،
- ١٩ . محاربة المشاريع العربية التي تتطلب زيادة في استخدامات المياه وزيادة رقعة الأراضي العربية،
- ٢٠ . منع المزارعين العرب من استغلال مياه نهر الأردن لري الأراضي الزراعية في منطقة الأغوار،
- ٢١ . السماح للمستوطنات والثكنات العسكرية بالاستيلاء على مياه الآبار العربية وبأوامر مباشرة من السلطات العسكرية الإسرائيلية^(٢٢)،
- ٢٢ . إغلاق (إسرائيل) ومنذ بداية الاحتلال لأراضي الزور وهي من أخصب أراضي الضفة الغربية الزراعية لأسباب أمنية،
- ٢٣ . قيام الطائرات الإسرائيلية برش المزروعات العربية بمبيدات حشرية في منطقة الخليل وقرى (أذنا) و (دولا) كما أتلفت الآلات والمعدات الزراعية والمحابس المائية والأنابيب في منطقة أريحا،
- ٢٤ . مصادرة وإغلاق الأراضي الزراعية العربية حيث بلغت الأراضي العربية المصادرة والمغلقة ٩٧٠ ألف دونم وهذه تعادل ١٦% من مساحة الضفة الغربية،
- ٢٥ . قيام (إسرائيل) بعمليات قلع وتخريب المحاصيل الزراعية العربية بحجة شق الطرق حيث اختارت أخصب المناطق العربية،
- ٢٦ . هدم منازل السكان العرب المقامة داخل الضفة بهدف إجبارهم على الهجرة وتحديد ساعات العمل إذ بلغ عدد هذه المنازل ٢٦٠٠ مسكن،
- ٢٧ . قيام الطائرات الإسرائيلية في مدينة رام الله بحرق أشجار الزيتون والمحاصيل الزراعية،

٢٨. قيام وزارة الزراعة الإسرائيلية بمضاعفة مراقبتها للمزارعين العرب في غور الأردن بحجة منافسة محاصيلهم للمحاصيل الإسرائيلية^(٢٣) ،
٢٩. إصدار وزارة الزراعة الإسرائيلية قرارا يمنع العرب من زراعة المحاصيل التي تستهلك كميات مياه كبيرة ومعاقبة من لا يلتزم بالسجن والغرامة المالية،
٣٠. قيام السلطات الإسرائيلية بمراقبة عمليات زراعة الأشجار داخل البيوت العربية بهدف تحويل الأراضي العربية إلى أراضٍ ميرية يسهل السيطرة عليها ،
٣١. إصدار السلطات الإسرائيلية للأوامر العسكرية التي تمنع العرب من التوجه لمزارعهم إلا ضمن ساعات محددة،
٣٢. إصدار قانون المشاتل الزراعية العربية لعام ١٩٨٣ والذي أجبرت (إسرائيل) بموجبه العرب على تخفيض إنتاجهم بنسبة ٩٪،
٣٣. توفير الحماية للمستوطنين المجهولين الذين يقومون بإحراق وإتلاف الزراعة العربية ومنع العرب من تعميق آبارهم لأكثر من (١٥٠ م) مقابل (٥٠٠ م) للمستوطنين اليهود،
٣٤. إجبار العرب بتحديد سقف الضخ واستخدام المياه من خلال تركيب عدادات على صنابير المياه ومعدات الاستخراج،
٣٥. عدم السماح للعرب باستغلال آبارهم إلا بعد الموافقة بمشاركة اليهود لهم.
٣٦. نقل إدارة المياه وجعلها جزء من الإدارة الإسرائيلية الأوسع المشرفة على شبكة المياه الممتدة غرب الأردن مما جعلها خاضعة دائما للضيق الإسرائيلي إذ أصدرت وزارة الدفاع الإسرائيلية عام ١٩٨٢ قرارا نقلت بموجبه شؤون مياه الضفة الغربية إليها لتضمن تحديد استغلال العرب للمياه،
٣٧. وضع مصادر المياه في الضفة تحت المسؤولية المباشرة لدائرة المياه الإسرائيلية والتي يحدد صلاحيتها قانون المياه الإسرائيلي لعام ١٩٤٩

بهدف دمج الاقتصاد الفلسطيني بالنظام المائي لإسرائيل^(٢٤) وإخضاعه للضغط الإسرائيلي الذي يمنع العرب من التصرف والاقتراح بشأن المسائل المتعلقة بالموارد المائية وإيقاف التنمية الاقتصادية للشعب الفلسطيني وتحويل الفلسطينيين إلى عمال أجراء في إسرائيل وإخلاء أرض الضفة من العنصر الفلسطيني وهذا يوفر فرصة كبيرة (لإسرائيل) لاستقدام المزيد من المهاجرين وإقامة المستوطنات وزرع كل مستوطنة يقابله هجرة فلسطينية مضاعفة لأن اقتصاد الضفة الغربية الزراعي لا يمكن الحفاظ على مقوماته وتطويره وتثبيت الأقدام العربية داخله بدون المياه،

رابعاً: آثار السياسة المائية الإسرائيلية في الأمن الفلسطيني،

لقد ترتب على سرقة إسرائيل لمياه الضفة الغربية نتائج كارثية على

الاقتصاد الفلسطيني وتحذر خطير للأمن الوطني الفلسطيني تمثل بـ :

١. إلحاق اقتصاد الضفة بالاقتصاد الفلسطيني وجعل إدارة المياه جزء من الإدارة الإسرائيلية الأوسع المشرفة على شبكة المياه الممتدة غرب نهر الأردن مما جعلها خاضعة بصورة دائمية للفيديو الإسرائيلي الذي يحظر على العرب التصرف أو الاقتراح بشأن الموارد المائية مما أربك عجلة التنمية الاقتصادية الفلسطينية وأحبط الخطط التنموية للمستقبل الاقتصادي لسكان الضفة.

٢. تدمير القطاع الزراعي الفلسطيني الذي يحتل أهمية ومركزاً هاماً في الاقتصاد الوطني فالزراعة تحتل أهم القطاعات من حيث مساهمتها في الناتج القومي ويستوعب ٣٠٪ من الأيدي العاملة الفلسطينية^(٢٥) منذ ساءت أحوال القطاين التي أقامها المزارعون العرب على تلال الضفة الغربية كما دمرت الجدران الأستنادية بسبب عدم صيانتها مما أدى انجراف التربة السطحية للسفوح الجبلية وتسرب الجزء الأكبر من مياه الأمطار إلى المياه الساحلية وقد انعكس ذلك كله بصورة خطيرة على مساهمة الإنتاج الزراعي لغالبية فروع الإنتاج الزراعي حيث أنخفض إنتاج الحبوب إلى ٢٨٪ والخضراوات إلى ١٨٪ والقثائيات

إلى ٨٩% كما انخفضت مساحة الأرض المروية من ١٠٠ ألف دونم إلى ٣٦ ألف دونم والأراضي البعلية من ١١٢ ألف دونم إلى ٤٦ ألف دونم وبشكل عام تقلصت مساحة الأرض الزراعية من ٢,٢ مليون دونم إلى ٨٥٠ ألف دونم كما انخفضت ميزانية الأبحاث الزراعية من ٦,١١ مليون ليرة إلى ٧٥٠ ألف ليرة^(٢٦).

٣. جفاف الآبار العربية وتوقفها عن الضخ بسبب تأثير الآبار الإسرائيلية لتفاوت التقنية والأعماق فقد تملحت ونضبت آبار مدينة (طولكرم) كما فسدت مياه مدينة (أريحا) بعد تزايد نسبة الملوحة بعد أن زادت إسرائيل أعماق آبارها من ٢٠٠ م إلى ٧٥٠ م كما شلت بلدتا (البردلة) و (عين البيضاء) بعد استيلاء المستوطنين على آبارها وانقطعت إمدادات المياه عن منطقة (العوجا) مما قلص مساحة المزروعات إلى ١٧% وخسارة القرية حوالي ١٨٠٠ دونم وذلك أجبر ثلاثة أرباع سكانها العرب إلى الهجرة والتحول إلى عمال داخل (إسرائيل)،

٤. ارتفاع تكاليف معيشة الفرد العربي وازدياد نسب التضخم مما دفع المزارعين العرب إلى هجرة قطاع الزراعة والتحول إلى قطاعات أخرى،
٥. تناقص مستمر في قدرة القطاع الزراعي على استيعاب القوى العاملة إذ انخفضت تلك القدرة من ٤٦% عام ١٩٦٧ إلى ١٨% عام ٢٠٠١^(٢٧).

٦. ندرة اليد العاملة وارتفاع أجور العمال بحيث أصبحت قيمة الإنتاج لا تغطي تكاليف العملية الزراعية كما أن زيادة تكاليف مستلزمات الإنتاج الزراعي وعدم توفر مؤسسات الإقراض المالية بسبب تدهور وضع الاقتصاد الزراعي أدى إلى دفع الملاك والمزارعين العرب إلى تبوير أراضيهم.

٧. صعوبة ممارسة مهنة الزراعة بسبب القيود والتعقيدات الإسرائيلية على حفر الآبار وعمليات الضخ والري ونضوب مصادر المياه وفسادها بسبب عمليات الحفر الإسرائيلية وعدم استقرار القرار الإسرائيلي المتعلق بمرفق المياه أريك المزارع الفلسطيني وجعله متشائما بشأن مستقبل الإنتاج الزراعي.

٨. ارتفاع الضرائب وتعددتها على استهلاك المياه وعدم السماح للجمعيات التعاونية الزراعية بالحصول على القروض لتسديد تلك الضرائب دفع المزارع

الفلسطيني إلى هجر الأرض وترك مهنة الزراعة^(٢٨).

٩. مضايقة المستوطنين اليهود للمزارعين العرب بسبب التنافس على المياه جعل الزراعة مجازفة أمنية تشكل خطرا على حياة الفلاحين والمزارعين العرب كما أن دخول معظم مصادر المياه العربية ضمن الحزام الأمني الإسرائيلي جعلها خاضعة لخطط شق الطرق وإقامة الثكنات العسكرية مما أدى إلى عزوف المزارعين العرب من الدخول في أشكال أمنية مع الجانب الإسرائيلي كما أن عدم إيجاد حل للصراع العربي . الصهيوني جعل العربي متخوفا من أن تكون مصادر مياهه وأرضه الزراعية اليوم جزء من إسرائيل غدا(٢٩) ، وهذا كله أدى إلى انتكاسة القطاع الزراعي في الضفة الغربية ومن ثم الاقتصاد الفلسطيني وزعزعت ارتباط الفلسطينيين بأرضهم وهجرها مما سهل من مهمة (إسرائيل) في انتزاع الأرض والسيطرة عليها بما يتوافق مع المشروع الصهيوني (إسرائيل الكبرى).

خامسا: السياسة المائية الإسرائيلية في ضوء قواعد القانون الدولي

في (٥ حزيران) احتلت القوات الإسرائيلية الضفة الغربية وأقامت فيها إدارات عسكرية يديرها الحاكم العسكري الإسرائيلي العام المقيم في القدس، وكان هذا الاحتلال نتيجة عدوان مسلح ولجوء غير شرعي لاستخدام القوة ومخالفة صريحة لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، وأصبحت الضفة الغربية نتيجة لذلك خاضعة لقواعد وأحكام قانون الاحتلال الحربي الذي لا يعترف بالغزو والاحتلال إلا مجرد حالة مؤقتة لا يمتد أثرها إلى حقوق السيادة التي تحتفظ بها دولة الأصل رغم توقف اختصاصات تلك السيادة نتيجة لعملية الاحتلال كحالة مادية قاهرة وتؤكد ذلك المادة (٤٣) من اتفاقية (لاهاي) لعام ١٩٠٧ إذ نصت على عدم إسباغ أية حقوق قانونية لدولة الاحتلال بما يجعلها تتجاوز ما يتطلبه الوضع المؤقت للاحتلال إلا في نطاق الأمن والضرورة العسكرية أو يحذف بحقوق أصحاب الإقليم المحتل وإلزام الدولة المحتلة

بالحفاظ على حقوق وممتلكات السكان المدنيين ولا تخول الحالة المؤقتة للاحتلال الدولة المحتلة بنقل حقوق السيادة إليها أو إحلال حكومتها واختصاصاتها التشريعية والقضائية محل دولة الأصل في ممارسة اختصاصات السيادة^(٣٠)، كما يحرم على دولة الاحتلال اكتساب أية امتيازات نتيجة لعملية الاحتلال أو تحقيق أية أهداف ومزايا اقتصادية تخلق ضررا بالإقليم المحتل وسكانه بما في ذلك تغيير معالم الأرض المحتلة إذ يختلف الاحتلال قانونا عن الضم سواء كان إتفاقيا أو غير إتفاقي حيث تؤكد قواعد القانون الدولي المعاصر على عدم جواز اكتساب الإقليم نتيجة لقيام حالة الحرب والغزو، وتجسد ذلك في إتفاقيتي (لاهاي) للأعلام ١٨٩٩ و١٩٠٧ وإتفاقية (جنيف) لعام ١٩٤٩ إذ أكدت جميعا على عدم الاعتراف بالحرب والغزو كوسيلة من وسائل اكتساب الإقليم وحددت الصلاحيات والقواعد القانونية التي يخضع لها قانون الاحتلال الحربي^(٣١) وهي :

١. إن الاحتلال وضع مؤقت لا يتمتع بصفة الدوام وليس له تأثير في استمرار وجود الدولة من عدمه،
٢. لا يترتب على حالة الاحتلال قانونا نقل السيادة من دولة إلى أخرى ولا يكسب الوضع المؤقت له دولة الاحتلال حق السيادة على الإقليم المحتل إذ تبقى السيادة لدى سكان الإقليم المحتل وكل ما يحدث هو تعطيل وتجميد ممارسة تلك السيادة،
٣. لا يؤثر الاحتلال في الوضع القانوني للإقليم المحتل وكل ما يمنحه لدولة الاحتلال هو ممارسة سلطة حفظ الأمن والنظام،
٤. يجب على الدولة المحتلة انطلاقا من الحالة المؤقتة للاحتلال أن تتحرك ضمن أضيق نطاق ويقتصر ذلك على مواجهة متطلبات الحياة اليومية للسكان إذ يحدد قانون الاحتلال بشكل واضح الأطر التشريعية والإجرائية التي تتحرك ضمنها دولة الاحتلال،

هـ . لا يطرأ أي تغيير على الوضع القانوني للإقليم المحتل نتيجة لوجود

القوات الغازية للدولة المحتلة،

واستنادا إلى ما تقدم فإن الغزو والاحتلال لا يشكل قانونا والسلطة الناجمة عنه وإن كان لها الفعل فليس لها الحق القانوني إذ أطرت مبادئ القانون الدولي وبشكل واضح صلاحيات دولة الاحتلال وحقوق الإقليم المحتل نتيجة للوضع الناشيء عن حالة الاحتلال المؤقتة والناجمة أصلا عن ممارسة الحرب واستخدام القوة القاهرة والتي لا يترتب عليها نقل السيادة حيث لا تختفي تلك السيادة عن الإقليم المحتل بل تعطل بشكل مؤقت نتيجة لقيام حالة الاحتلال كحالة فعلية^(٣٢) وقد نحي إلى هذا المنحى الفقه الدولي ومنذ أواخر القرن التاسع عشر إذ أكد بأن الاحتلال الحربي لا يعني تنازل أو نقل لسيادة الأرض المحتلة ولا تتعدى سلطة دولة الاحتلال إلا أن تكون وضعا لليد لا يترتب عليه ملكية حقوق السيادة كما لا تملك أي أساس قانوني في أحداث أي تغيير في المركز الدولي للإقليم المحتل^(٣٣) كما درج العمل الدولي في تأكيد مبدأ عدم جواز الضم بالإرادة المنفردة نتيجة للغزو والاحتلال وعدم الموافقة على الضم من جانب الدول المهزومة نتيجة للضغط والإكراه في معاهدات الصلح وهذا ما انتهجته أيضا الهيئات الدولية على عهدي عصبة الأمم المتحدة وهيئة الأمم المتحدة اللتان رفضتا مبدأ الضم وقت الحرب بصرف النظر عن مشروعية أو عدم مشروعية الحرب كما أرسى القانون الدولي عدد من الالتزامات والقواعد القانونية التي حرمت الاعتراف بالتغيرات الإقليمية لصالح المعتدي مما حرم بالتالي مبدأ الضم بالإرادة المنفردة عن طريق استخدام القوة العسكرية القاهرة لأن ذلك يعني العودة بالمجتمع الدولي إلى حالة الفوضى وإن الغزو والاحتلال ليس مباحا قانونا كوسيلة من وسائل اكتساب الملكية وإن التمسك بضم الأراضي والأقاليم انطلاقا من مبدأ حق الفتح والحرب هو إقرار صريح لشريعة الغاب والفوضى^(٣٤)، من جهة أخرى إن العلاقة بين الدول العربية و (إسرائيل) تحكمها

اتفاقيات الهدنة لعام ١٩٤٩ والهدنة قانونا توقف العمليات العسكرية ولا تنهي حالة الحرب إذ ينصرف أثرها القانوني إلى وقف الاشتباكات العسكرية وتبقي على حالة الحرب، ومن هنا فإن سرقة (إسرائيل) لمياه الضفة الغربية يعد انتهاكا صارخا لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وقواعد قانون الاحتلال الحربي إذ ترتب على تلك السياسة إجبار السكان العرب على مغادرة أراضيهم وتغيير المعالم الجغرافية للضفة الغربية وسرقة ثروات الشعب الفلسطيني عن طريق ممارسة (إسرائيل) لسيادتها وسلطانها المطلقة التي لا يقر ويعترف بها قانون الاحتلال الحربي للحالة المؤقتة له ولأنه حالة ناجمة عن عدوان مسلح واستخدام غير قانوني ومشروع للقوة ولا تخول الحالة المؤقتة للاحتلال (إسرائيل) التصرف بأراضي وثورات الضفة الغربية أو إحداث أي تغيير في وصفها الجغرافي والطبيعي لأن السيادة رغم عدم ممارستها من قبل الشعب الفلسطيني تبقى كامنة فيه ولا يحق (إسرائيل) الحل محل السلطة والشعب الفلسطيني^(٣٥) كما تخالف إسرائيل المادة (٤٣) من الأنظمة الملحقة باتفاقية (لاهاي) لعام ١٩٠٧ التي قيدت دولة الاحتلال ومنعتها من إجراء أية تغييرات في الإقليم المحتل أو تحقيق أية أهداف أو مكاسب سياسية أو اقتصادية تعود بالنفع لدولة الاحتلال وضرر بالإقليم المحتل^(٣٦) وتخرق كذلك ما جاء في المؤتمر الدولي للمياه الذي عقد في الأرجنتين عام ١٩٧٧ والذي نص على :

١. تأكيد حقوق الشعوب والبلدان الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والعنصرية في نضالها لاستعادة السيطرة الفعالة على مواردها الطبيعية.
٢. التأكيد على أن إنماء الموارد المائية وتطويرها في الأراضي الخاضعة للاستعمار يجب أن يوجه لمصلحة السكان الأصليين.
٣. شجب أية إجراءات أو تدابير تتخذها دولة الاحتلال خلافا لهذه المبادئ والأحكام خصوصا في فلسطين^(٣٧).

وتعارضت بشكل صريح مع نص المادة السادسة من صك الانتداب التي اشترطت بأن سياسة الهجرة والاستيطان يجب أن لا يترتب عليها إضرار بحقوق

ومركز العرب ومن ذلك حقهم في استغلال المياه^(٣٨) وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ خصوصا المادة ٢٦ منها والتي تنص على وجوب إزالة سلطات الاحتلال لأية إجراءات تغييرية تتعلق بالممتلكات بأسرع ما يمكن بعد انتهاء الهجمات العدائية والمادة ٥٥ التي تلزم دولة الاحتلال وإدارته على مراعاة استخدام الموارد وحاجات السكان المدنيين واتفاقيات الحدود بين دولتي الانتداب (فرنسا - بريطانيا) للأعوام ١٩٢٢-١٩٢٣ التي أقرت عدم الأضرار بالحقوق المكتسبة للبلدان المحتلة التي تثبتها المعاهدات والعرف الدولي^(٣٩)، لقد وضعت سرقة إسرائيل ونهبها لمياه الضفة الغربية حوالي مليون فلسطيني تحت رحمتها من خلال القيود الصارمة التي فرضتها على استهلاك العرب للمياه وأطلقت يد المستوطنين اليهود في استهلاك المياه وبشكل تعارض بوضوح مع كل المواثيق والقوانين والالتزامات القانونية الدولية التي نصت بعدم الأضرار أو جواز تجريد أي شخص من ملكه بشكل تعسفي^(٤٠) وكل ما يتعلق بثروات المدنيين من حقوق إذ لا يترتب على الحالة الفعلية المؤقتة للاحتلال المساس بسيادة وممتلكات السكان حيث يبقى هؤلاء أصحاب الحق الوحيد في التصرف في الإقليم المحتل وثرواته.

الخاتمة

تبلغ مساحة الضفة الغربية حوالي ٢م٥٨٠٠ كم^٢ ويعيش فيها ١١٥ ألف مستوطن يهودي وما يقرب من مليون مواطن فلسطيني، وتخضع لقانون الاحتلال الحربي منذ (٥ حزيران) ١٩٦٧، تشكل المياه أهم موارد الضفة الاقتصادية إذ يعتمد اقتصادها على القطاع الزراعي، وتتصدى أهمية المياه للشعب العربي الاعتبار الاقتصادية لترتبط بالوجود والحياة وبشكل أساس بالصراع الذي يخوضه الفلسطينيون من أجل البقاء أمام الخطط الإسرائيلية لحرمانهم من مقومات الحياة والاستمرار خصوصا الأرض والماء لذلك اكتسبت مياه الضفة الغربية اعتبارات أمنية. سياسية تمتد إلى صميم النضال العربي ضد الخطط الإسرائيلية

الهادفة إلى تهجير الشعب الفلسطيني وتهويد الأرض حيث تقوم (إسرائيل) ومنذ احتلالها للضفة الغربية عام ١٩٦٧ بسرقة واستنزاف كل قطرة ماء عربية تجاوزت الـ ٣م/٧٠٠ سنويا تاركة فقط ٣م/١٢٠ للسكان العرب مما أدى إلى نتائج مدمرة للشعب الفلسطيني في كل الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية ومن ثم ازدياد وسائل معاقبة العرب بيد (إسرائيل) وبصرف النظر عما تقره قواعد القانون الدولي من واجبات وما تفرضه من التزامات على دولة الاحتلال تجاه الإقليم المحتل الذي ينص على أن الاحتلال حالة فعلية مؤقتة ولا يجوز لدولة الاحتلال التصرف بالأراضي المحتلة التي تبقى محتفظة بسيادتها على الأرض والموارد ولا يحق لها (دولة الاحتلال) إلا ممارسة بعض الاختصاصات الضيقة التي تتعلق بحفظ الأمن والنظام، كما يحرم عليها اكتساب أي امتيازات تلحق ضررا بالإقليم المحتل وسكانه بما في ذلك تغيير معالم الأرض، من جهة أخرى إن العلاقة بين الدول العربية و (إسرائيل) تحكمها اتفاقيات الهدنة الموقعة عام ١٩٤٩ والهدنة قانونا توقف العمليات العسكرية ولا تنهي حالة الحرب إذ ينصرف أثرها القانوني إلى وقف الاشتباكات العسكرية والعمليات الحربية وتبقي على حالة الحرب، وتأسيسا على ما تقدم تعد سرقة إسرائيل للمياه العربية في الضفة الغربية مخالفة صريحة لقواعد الاحتلال الحربي خاصة المادة (٤٣) من اتفاقية (لاهاي) وأحكام اتفاقية (جنيف) الرابعة لعام ١٩٤٩ خصوصا المادة (٤٦) والتي تنص على إيقاف أية إجراءات تغييرية تتعلق بالملكيات وإنهاء تلك الإجراءات بأسرع ما يمكن بعد انتهاء العمليات العسكرية والتي يقصد بها وقف العمليات الحربية وليس الانتهاء الرسمي للاحتلال والمادة (٥٥) التي تلزم دولة الاحتلال وإدارته وأفراده مراعاة استخدام الموارد بما يخدم حاجة المدنيين فلسرقة إسرائيل ونهبها لموارد الضفة الغربية من المياه كانت على حساب حاجة ومتطلبات وحقوق الشعب الفلسطيني من خلال الاستغلال المفرط والقيود الصارمة التي تفرضها على استهلاك العرب سواء ما كان للاستخدام المدني أو الزراعي مقابل إطلاق يد المستوطنين اليهود في استهلاك المياه الذي وصل إلى

ثمانية أضعاف الاستهلاك العربي وهذا التمييز بحد ذاته انتهاكا لنص المادة السابعة من لائحة حقوق الإنسان والتي تنص على أن كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية وحقوق متكافئة، والمادة (١٧) من الإعلان نفسه والتي تؤكد في فقرتها الثانية على عدم جواز تجريد أي مواطن من أملاكه وبشكل تعسفي كما خالفت (إسرائيل) ما صدر عن الهيئة العامة للأمم المتحدة من قرارات أكدت على حق الشعوب وسيادتها على مواردها وثرواتها الطبيعية كالقرار الصادر عام ١٩٧٣ والذي أكد على حق الشعب الفلسطيني الخاضع للاحتلال الإسرائيلي في السيادة التامة على جميع موارده الطبيعية والحصول على التعويض جراء الأضرار التي لحقت به،

واتفاقيات الهدنة الموقعة عام ١٩٤٩ والتي نصت بصراحة على منع الأطراف المتحاربة من الحصول على أية امتيازات عسكرية وسياسية نتيجة لقيام حالة الاحتلال وكذلك اتفاقيات الحدود المعقودة بين دولتي الانتداب (فرنسا . بريطانيا) للأعلام ١٩٢٢-١٩٢٣ بشأن فلسطين والتي أقرت بعدم الأضرار بالحقوق المكتسبة للأقاليم المحتلة والتي تعترف بها وتثبتها المعاهدات والأعراف ولية لتضع بالتالي الشعب الفلسطيني تحت رحمتها وتضيف مسوغا قانونيا يهد لعدم شرعيتها ووجودها،

الهوامش حسب الترتيب في البحث

١. كريم الأسمر: مصادر المياه في بلاد الشام . الدار الوطنية . دمشق .

١٩٩٦، ص٨،

٢. سمير الحوراني: جغرافية فلسطين . دار التعاون . عمان . الأردن .

١٩٩٧، ص٢٨،

٣. Abdullah Arar: The Role of Rain fed Agriculture in the near east region, Amman, Al. Kefah press, Jordan, ١٩٩٢، p ١٣،

٤. شوكت محمود . الزراعة والمياه في الضفة الغربية تحت الاحتلال

الإسرائيلي . مجلة صامد الاقتصادي . تصدرها مؤسسة صامد . بيروت . العدد

دراسات نجفية (٢٣٠)

٥. بشير شريف البرغوثي، المطامع الصهيونية في مياه فلسطين والدول

العربية المجاورة . دار الجليل، عمان . ط١، ١٩٨٦، ص ٣٢،

٦. Hydrological Year Book of Israel، ١٩٩٤، P٨٠،

٧. السلطة الوطنية الفلسطينية . دائرة المياه الوطنية . التقرير السنوي .

١٩٩٣، ص ٤١،

٨. شوكت محمود . الزراعة والمياه في الضفة الغربية تحت الاحتلال

الإسرائيلي . مجلة صامد الاقتصادي . مصدر سابق، ص ١٩،

٩. أحمد أبو العلا، التركيب التكتوني لأرض فلسطين . مطبعة النجاح . عمان

١٩٨٦، ص ٣٨،

١٠. بشير شريف البرغوثي، المطامع الإسرائيلية في مياه فلسطين

وإندول العربية المجاورة . مصدر سابق، ص ٣٢،

١١. Allian Barger، Israels Strategy in west defah،

Glamour press، Chicago، U، S، A، ١٩٩٤، P ١٣،

١٢. خليل أبو رجيلي . أزمة المياه في إسرائيل . المطابع التعاونية .

عمان . الأردن . ١٩٩٦، ص ٣٩،

١٣. إحسان أبو غده، الفكر التوسعي الصهيوني بين النظرية والتطبيق

. دار العلم للملايين . بيروت . لبنان . ١٩٨٧ . ص ١٨،

١٤. محمد هنداوي، الرؤية الإسرائيلية للصراع مع العرب . دار

محفوظ . بيروت . ١٩٩٧ . ص ٣٨،

١٥. عارف حجاوي . تصورات إسرائيل السياسية بعد كامب ديفيد . الدار

الوطنية . القاهرة . ١٩٩٨ . ص ٨٠،

١٦. يولا البطل . إسرائيل ومسيرة التسويات والحلول الممكنة . دار

عارف . بيروت . ١٩٨٨ . ص ٥٨،

١٧. هشام عورتاني . المياه والزراعة تحت ظل الاحتلال . جامعة النجاح . عمان . ١٩٩٤ . ص ٥٣ ،
١٨. جمال مظلوم . أزمة المياه في إسرائيل وأبعادها . مجلة دراسات الدار العربية للدراسة والنشر والترجمة . القاهرة . العدد ٢٩ لسنة ١٩٩٠ . ص ٢ ،
١٩. هشام عورتاني . المياه والزراعة تحت ظل الاحتلال . مصدر سابق . ص ٥٤ ،
٢٠. ساندرا بوستيل . تقسيم المياه الإقليمية . ترجمة شويكار زكي . سلسلة دراسات وورلد ووتش . ط ١ . الدار الوطنية للطباعة والنشر . القاهرة . ١٩٩٨ . ص ١٣٣ ،
٢١. السلطة الوطنية الفلسطينية . دائرة مياه الضفة الغربية . التقرير السنوي . مصدر سابق . ١٩٩٣ ، ص ٤١ ،
٢٢. Hisham Awrtani – The Arab Agriculture in west Defah Al, Najah university, Amman, Jordan, ١٩٩٧, P, ١٨٠
٢٣. بشير شريف البرغوثي، المطامع الإسرائيلية في مياه فلسطين والدول العربية المجاورة . مصدر سابق، ص ٣٥ ،
٢٤. صحيفة هاآرتس في ١٩/٧/١٩٨٢ ،
٢٥. السياسة المائية في الضفة الغربية . مجلة شؤون فلسطينية . يصدرها مركز الأبحاث . بيروت . العدد ١٢٦ لسنة ١٩٨٢ . ص ٤٧ ،
٢٦. Elis Toffer, Arab citizins through Israelian occupation of west defah, Aregon university press, U, S, A, ٢٠٠٣-p٥٨٠
٢٧. حميد أبو نغد . ظلال الاحتلال الصهيوني للضفة الغربية وقطاع غزة . دار العلم للملايين . بيروت . ١٩٩٧ . ص ١١ ،
٢٨. Hisham Aeratani – The Arab Agriculture in west defah, Op, Cit, p٣٢،
٢٩. Elis Toffer, Arab citizins – op, Cit, P ١٣،

٣٠. M. Kelson – Digest of International law, the law of occupation Land Bofon House, London, ١٩٨٠ – p, p ١٣-١٤,
٣١. U, N, S, T, vol, ١١, ١٩٧٧, P ٤٢,
٣٢. Leonard Kifson, The Law of peace, Rimond press, London, ١٩٨٠, P, ٨,
٣٣. M. Kelson – Digest of International law, op, Cit, p ١٥,
٣٤. Leonard Kifson, The Law of peace, Op, Cit, P, ١١,
٣٥. سليم المرواني . ملكية الضفة بين القانون واسرائيل . دار معروف . دمشق . ١٩٩٧ . ص ١٨ .

٣٦. U, N, S, T, vol, ١٤, ١٩٨٠, P ٧,
٣٧. نقلا عن صحيفة الشعب الأردنية في ١٩٨٤/٢/٢٨,
٣٨. U, N, S, T, vol, ١٥, ١٩٨٢, P ٥,
٣٩. جون كولان . معاهدات الصلح والانتداب والتوسع الحديث . ترجمة محمد شريف . الدار الوطنية . القاهرة . ١٩٨٤ . ص ٢٠,
٤٠. U, N, The Declaration of Human, Rights, Jeneral secretary, New – Yourk, ١٩٤٨,

المصادر حسب التسلسل

١. كريم الأسمر: مصادر المياه في بلاد الشام . دمشق . ١٩٩٦,
٢. سمير الحوراني: جغرافية فلسطين الأردن . ١٩٩٧,
٣. Abdullah Arar: The Role of Rain fed Agriculture in the near east region, Jordan, ١٩٩٢, p ١٣,
٤. مجلة صامد الاقتصادي . العدد (٥٢) لسنة ١٩٨٤,
٥. بشير شريف البرغوثي، المطامع الإسرائيلية في مياه فلسطين والدول

٦. Hydrological Year Book of Israel، ١٩٩٤،

٧. السلطة الوطنية الفلسطينية . التقرير السنوي . ١٩٩٣ ،

٨. أحمد أبو العلا، التركيب التكتوني لأرض فلسطين . عمان . ١٩٨٦ ،

٩. Allian Barger، Israels Strategy in west defah، U، S، A،

١٩٩٤

١٠. خليل أبو رجيلي . أزمة المياه في إسرائيل . عمان . الأردن . ١٩٩٦ ،

١١. إحسان أبو غده، الفكر التوسعي الصهيوني بين النظرية والتطبيق . بيروت

، ١٩٨٧

١٢. محمد هندأوي، الرؤية الإسرائيلية للصراع مع العرب . بيروت . ١٩٩٧ ،

١٣. عارف حجاوي . تصورات إسرائيل السياسية بعد كامب ديفيد . القاهرة .

، ١٩٩٨

١٤. يولا البطل . إسرائيل ومسيرة التسويات والحلول الممكنة . بيروت . ١٩٨٨ ،

١٥. هشام عورتاني . المياه والزراعة تحت ظل الاحتلال . الأردن . ١٩٩٤ ،

١٦، مجلة دراسات . العدد ٢٩ لسنة ١٩٩٠ ،

١٧، ساندر بوستيل . تقسيم المياه الإقليمية . ترجمة شويكار زكي . ط ١ .

القاهرة . ١٩٩٨ ،

١٨. Hisham Awrtani – The Arab Agriculture in west Defah، Jordan، ١٩٩٧،

١٩، صحيفة هاآرتس في ١٩/٧/١٩٨٢

٢٠، جلة شؤون فلسطينية . العدد ١٢٦ لسنة ١٩٨٢ ،

٢١. Elis Toffer، Arab citizins through Israelian occupation of west defah، U، S، A، ٢٠٠٣،

٢٢، حميد أبو نغد . ظلال الاحتلال الصهيوني للضفة الغربية وقطاع غزة .

بيروت . ١٩٩٧ ،

٢٣، M. Kelson . Digest of International law، the law of occupation Land، London، ١٩٨٠،

٢٤، U، N، S، T، vol، ١١، ١٩٧٧،

٢٥، Leonard Kifson، The Law of peace، London، ١٩٨٠،

٢٦، سليم المرواني . ملكية الضفة بين القانون وإسرائيل . سوريا . ١٩٩٧،

٢٧، U، N، S، T، vol، ١٤، ١٩٨٠،

٢٨، صحيفة الشعب الأردنية في ٢٨/٢/١٩٨٤،

٢٩، جون كولان . معاهدات الصلح والانتداب والتوسع الحديث . ترجمة محمد

شريف . القاهرة . ١٩٨٤،

٣٠، U، N، The، Jeneral secretary، New Yourk، ١٩٤٨،